

أحكام أصابع اليد في الصلاة - صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

أحكام الاصابع اليد في الصلاة اجاد فيها الزركش الشافعي في كتابه المنتور في القواعد الفقهية قال الاصابع في الصلاة لها ست حالات احدها حالة الرفع بتكبيرة الاحرام والركوع والرفع منه والقيام من التشهد الاول - 00:00:00

يستحب التفريق الثانية حالة القيام والاعتدال فلا تفرط الثالثة حالة الرکوع يستحب تفریقها على الرکبتین الرابعة حالة السجود يستحب ضمها وتوجیهها الى القبلة الخامسة حالة الجلوس بين السجدين وفيها وجهان اصحهما كالسجود والثاني تركها - 00:00:27 على هیئتھا السادس التشهد بل یمکن مضمومۃ الاصابع الا فی المسیحة وفی الابھام خلاف والیسری مبسوطة وفيها الوجهان في الجلوس بين السجدين والصیح ضمها - 00:00:52